

## إشارة السبق إلى معرفة الحق

[ 57 ] إباحة التقية ما لولاها لم يكن مباحا، وتسويغها ما لولاها لم يكن سائغا كفاية. وقد وضع بما بيناه أمن أحكام ظالميه ومحاربيه والباغين عليه أحكام أهل الارتداد، وهي الكفر الذي لم يتقدمه إيمان. ولو لم يشهد بذلك إلا شهادة الرسول صلى الله عليه وآله بأن حبهما واحد وبغضهما واحد (1)، ودعاؤه له بقوله: " اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " (2). وإخباره أن حربه كحربه بقوله: " حرب حربي، وسلمك سلمى " (3). لكفى وأغنى عن غيره، فإن عدو الله ومبغض رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله أو محاربه كافر إجماعا، وما أراد بالحرب إلا حكمه لا نفسه، وما يدعى لمحاربيه في تسوية محال، لكونه عدولا عن معلوم إلى مجهول أو مظنون، ولفقد إماراتها وأسبابها منهم، ولأن جميع ما يعول عليه في ذلك ساقط، لكونه آحادا ومعارضيا بما يناقضه. ولما لم تكن أحكامهم متفقة بل مختلفة، حسيما قررتة الشيعة، لم يلزم حملهم \_\_\_\_\_ 1 - حيث قال صلى الله عليه وآله: " من أحب علينا فقد أحبني، ومن أبغض عليا فقد أبغضني ". لاحظ الغدير 3 / 25، و 9 / 268. ونهج الحق ص 259 وبحار الانوار 7 / 221 39 / 275. 2 - بحار الانوار 37 / 108 - 253، والغدير 1 / 214. ونهج الحق ص 173. 3 - إحقاق الحق 4 / 258 والغدير 10 / 126 و 278 وأمالى الطوسي 1 / 374 وأمالى الصدوق - ره - المجلس 21 برقم 1. وعوالى اللئالى 4 / 87. أقول: إن ي هذا المضممار للشارح المعتزلى كلاما أحب أن أشير إليه حيث قال: لنفرض أن النبي - عليه السلام - ما نص عليه بالخلافة بعده، أليس يعلم معاوية وغيره من الصحابة أنه قال في ألف مقام: " أنا حرب لمن حاربت وسلم لمن سالمت... وحريك حربي وسلمك سلمى "...

شرح النهج لابن أبي الحديد 18 / 24. ومناقب ابن المغازلي ص 50.